

شرح كتاب الصلاة والجناز من عمدة الأحكام للشيخ ابن عثيمين

55

محمد بن صالح العثيمين

ومن فوائد هذا الحديث جواز القسم بدون استقسام وجهه ان هذا الرجل اقسم دون ان يقول له الرسول صلى الله عليه وسلم احلف لكن هذا لا ينبغي الا في الامور الهامة - [00:00:16](#)

والا فقد قال الله تعالى احفظوا ايمانكم ومن حفظ اليمين الا تكثر الحلف بالله والا تحلف الا في المواطن التي ينبغي فيها الحلف وقد امر الله تعالى نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ان يقسم - [00:00:32](#)

امره في ثلاثة مواضع من القرآن الموضع الاول نعم احسنت ويستمرئونك احق هو؟ قل اي وربى انه لحق وما انتم من مزيد. الثاني الثاني قوله تعالى زعم الذين كفروا وليتك اتيت بما بما قبلها - [00:00:51](#)

في قبل هذه الاية لا اقرأ الاية جيدا وقال الذين كفروا لا تأتينا الساعة قل بل وربى لتأتينكم عالم الغيب الموضع الثالث زعم الذين كفروا الا يبعثوا قل بل وربى لتبعثون - [00:01:10](#)

لأهمية الموضوع لأن اليمان بالأيمان الآخر من اهم ما يكون ولا يمكن للانسان ان يعمل صالحا الا اذا امن بالله واليوم الآخر ومن فوائد هذا الحديث اه وجوب التعلم على من ليس بعالم - [00:01:29](#)

ان اتمام العبادات واجب. وما لا يتم الواجب الا به فهو واجب ومن فوائد ان سؤال العلم يعني سؤال التعليم لا يعد من المسألة المذمومة لقول الرجل فعلمني فاذا طلبت من شخص ان يعلمك فليس هذا من المسألة المذمومة - [00:01:47](#)

اما لو سأته شيئا من امور الدنيا فان ذلك لا يجوز الا بشروط معروفة ومن ومن فوائد هذا الحديث آآ ان الصلاة يقام لها لقوله اذا قمت الى الصلاة وهل القيام في الصلاة واجب - [00:02:14](#)

فيه تفصيل اما في الفريضة فواجب ويسقط نعم فواجب على القادر الا المأمور اذا صلى امامه قاعدا فانه يصلی قاعدا ولو كان قادرا على القيام لقول النبي صلى الله عليه وسلم في الامام اذا صلى قاعدا فصلوا - [00:02:36](#)

قعودا ومن فوائد هذا الحديث وجوب التكبير عند الدخول في الصلاة بقوله نعم فكبّر نعم لقوله اذا قمت الى الصلاة فكبّر ومن فوائد هذا الحديث انه لا يجزئ سوى التكبير - [00:03:02](#)

ولو اتي الانسان بعدة اسماء من اسماء الله تفید التعظیم فانها لا تجزئ لقوله فكبّر فلو قال الله اعظم الله اجل الله اعز الله احكم فانها لا بد ان يكبّر وهل تسقط التكبير - [00:03:23](#)

الجواب لا تسقط الا عن الارحام الاخري لا يستطيع ان يتكلم فيكبّر بقلبه ومن فوائد هذا الحديث وجوب قراءة ما تيسّر من القرآن لقوله ثم اقرأ ما تيسّر معك من القرآن - [00:03:43](#)

ومن فوائد هذا الحديث ان قراءة الفاتحة لا تجب لقوله اتموا اقرأ ما تيسّر معك من القرآن هكذا قال بعض العلماء ولكن هذا الاستدلال فيه نظر فيه هو شيء الوجه الاول ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال ما تيسّر معك من القرآن - [00:04:02](#)

وهذا يفيد ان ما تتعسر على الانسان ولم يستطع لا يجب. لكن لا يدل على انه يقرأ ما شاء. انما يدل على ان ما لم يتيسّر لا يجب وهذا هو قاعدة الشريعة ولا اشكال فيها - [00:04:24](#)

الوجه الثاني ان نقول ان قوله ما تيسّر مبهم. لأن ماء من اسماء الموصول فهو مبهم ويفسر ويفسر اطلاقه او ابهامه قول النبي قول

النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب - 00:04:40

ومن فوائد هذا الحديث ان من عجز عن القراءة سقطت عنه. من اين يؤخذ؟ الاخ سؤال خاص اللي ورا مفهوم لا يلزم. طيب فاذا لم يستطع ان يقرأ فماذا يقول - 00:04:59

يسبح ويحمد ويهلل ويكبر وسبحان الله والحمد لله ولا الله الا الله والله اكبر ثم يركع طيب اذا قلنا اذا قلنا بوجوب قراءة الفاتحة
وعجز عنها لكن عنده ايات من القرآن سواها - 00:05:17

فيقرأ من هذه الآيات بقدر سورة الفاتحة كلمات وحرفاً لا آيات لأن بعض الآيات أقصر من أقصر الآيات الفاتحة وبعضها أطول ومن فوائدتها. هذا الحديث ان القرآن كلام الله - 00:05:34

من فوائد هذا الحديث ان القرآن كلام الله وجه الدلالة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس ومعلوم من ان قراءة القرآن في الصلاة واجبة. فيدل ذلك على ان القرآن ليس من كلام الناس - 00:05:57

هذا وجه يتفرع من هذه القاعدة بطلان قول المشركين ان هذا الا قول ايش ؟ الا قول البشر فاذا قال قائل هل الله تبارك وتعالى تكلم به حقيقة او انه خلق اصواتا تعبر عنه. الجواب الاول تكلم به حقيقة - 18:06:00

ما سمعه جبريل اصوات خلقها الله عز وجل لتعبر عما في نفسه - 00:06:46

فقوله باطل ولا يعرف ولا يمكن ان يطلق على حديث النفس انه كلام لا يمكن الا مقيدا كما في قوله تعالى ويقولون في انفسهم لولا يعذبنا الله ما نقول واما عند الاطلاق فان القول هو الصوت المسموع - 00:07:07

وحقیقت الامر ان قول الاشاعرة في هذا اي في كلام الله شر من قول المعتزلة والجاهمية استمع الاشاعرة يقولون كلام الله هو المعنى القائم في النفس وهذا المقهور او المسموم عبارة عنه - 00:07:27

وليس هو كلام الله وهو مخلوق خلقه الله عز وجل ليعبر عما في نفسه المعتزلة والجهمية يقولون هذا القرآن كلام الله كلام الله حقا لكنه مخلوق فانظر الان اتفق الجميع على ان هذا المقصود او المسمى ايش؟ مخلوق - 00:07:49

وقالت الاشاعرة هو عبارة عن كلام الله وقالت المعتزلة الوهمية هو كلام الله. فايهم اقرب الى الصواب؟ الجميع لانه لان اولئك لا ينسبون هذا القرآن الى الله تعالى حقيقة بل يقولون انه عبارة لكن اهل السنة والجماعة يقولون الكلام القرآن كلام الله حقيقة تكلم به -

00:08:16

اربع حتى تطمئن راكعا والنبي صلى الله عليه وسلم اعلم بأشياء كان تركها يقتضي انتفاء صحة الصلاة - 00:08:43
واذا كان ترك هذه الاشياء يقتضي انتفاء صحة الصلاة لزم ان تكون هذه الاشياء ماضي شرطا لصحة الصلاة. نعم فان قال قائل ان عجز

لأنه أحب فانه ينوي الركوع تعرفون الأحزاب؟ الأحزاب هو الذي انحنى ظهره الاعجب لا يمكن يرکع لأنه ما عنده أكثر من كذا فيقال عن الركوع مَاذا يصنع قلنا ان كان عزه عن الركوع - 00:09:09

انه ايش؟ ينوي الركوع. وان كان عجزه لأن صلبه قائم لا يمكن ان ينحني - 00:09:28 فليومي برأسى دليل ذلك قول الله تبارك وتعالى اتقوا الله ما استطعتم. وقول النبي صلى الله عليه وسلم ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما

امرتكم به فاتوا منه ما استطعتم ومن فوائد هذا الحديث وجوب الرهف من الركوع - [00:09:52](#)
وانه ركن لا تصح الصلاة الا به لقوله ثم ارفع فلو ان الانسان سجد من الركوع يعني وهو راكع سجد فصلاته باطلة غير صحيحة ومن

فوائد هذا الحديث انه لابد في هذا الرفع من الاعتدال - 00:10:13

فوائد هذا الحديث وجوه السجود والطمأنينة فيه لقوله ثم اسجد - 00:10:34
حتى تطمئن ساجدا وعلى اي شيء يسجد جاءت السنة ببيانه فقال النبي صلى الله عليه وسلم امرت ان اسجد على سبعة اعظم على

الجبهة و اشار بيده الى انفه والكفين والركبتين واطراف القدمين - 00:11:00

وقوله ثم اسجد فيه دليل على انه متى وصل الى السجود فقد ابرأ ذمته على اي وجه كان فاذا سجد على الركبتين ثم الكفين والجبهة والامر اجزأ وان بدأ باليدين اجزأ - 00:11:18

لأنه يصدق عليه انه سجد لكن ايهما افضل ان يبدأ باليدين او بالركبتين في هذا خلاف بين العلماء والصواب ان الافضل ان يبدأ بالركبتين لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير - 00:11:40

وليسع لفظ الحديث وليسع يديه قبل ركبتيه لكن الصواب وليسع ركبتيه قبل يديه يتبعين هذا هذا التقدير لانك لو لم تقدر هذا التقدير لكان اخر الحديث مناقضا لاو لهم - 00:12:06

اذ ان كل انسان يشاهد اذا برك يشاهد و قد قدم ايش؟ يديه و قد قدم يديه و لهذا حكم ابن القيم رحمة الله في زاد المعاد ان في الحديث ان قالا بنا الرابع وان صوابه وليسع ركبتيه قبل يديه - 00:12:29

وما قاله ابن القيم رحمة الله هو الصواب بلا شك. ومن فوائد هذا الحديث ان ما يجب في الركعة الاولى يجب في الركعة الثانية عندما يجب في الركعة الاولى يجب في الركعة الثانية - 00:12:55

لقوله ثم افعل ذلك في صلاتك كلها. وانتبهوا لقولنا ما يجب اما ما يسن فانه لا يصلح في الركعة الثانية الاستفتاح والتعوذ - 00:13:11